

Distr.: Limited
21 September 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والعشرون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

أستراليا*، إندونيسيا، آيسلندا*، البرازيل*، البرتغال*، بلجيكا، بلغاريا*، بوركينا فاسو،
البوسنة والهرسك*، بولندا، بيرو، الجبل الأسود*، جنوب أفريقيا*، جورجيا*، سري
لانكا*، صربيا*، غواتيمالا، غينيا الاستوائية*، فيتزويلا (جمهورية - البوليفارية)*، فنلندا*،
قبرص*، قطر، كرواتيا*، كوبا، المغرب*، النمسا، اليونان*: مشروع قرار

.../٢١

حلقة نقاش بشأن آثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين

بحقوق الإنسان، وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يشير إلى جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن لجنة حقوق الإنسان ومجلس

حقوق الإنسان، بما فيها قرار المجلس ٢٠/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢ بشأن دور

الحكم السديد في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وكذلك إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن
الألفية،

وإذ يساوره قلق عميق إزاء تفاقم آثار الفساد المتفشى السلبية على التمتع بحقوق

الإنسان،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يسلّم بأن الفساد يشكل إحدى العقبات التي تعوق تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على نحو فعال وبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وغير ذلك من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً،

وإذ يرحب بعزم الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على جعل مكافحة الفساد من الأولويات على جميع الصُّعَد، وبالتزام جميع الدول بذلك في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي المعقود في عام ٢٠٠٥، وإذ يلاحظ باهتمام أحكام الاتفاقية التي أفضت إلى وضع آلية مشتركة بين الدول الأطراف لاستعراض التقدم المحرز في مجال محاربة الفساد،

وإذ يرحب أيضاً بالبيان المشترك المتعلق بآثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان، وهو البيان الذي أُدلي به نيابة عن مائة وأربع وثلاثين دولة عضواً في الأمم المتحدة في الدورة العشرين لمجلس حقوق الإنسان،

١- يُقرر أن يعقد، في دورته الثانية والعشرين، حلقة نقاش بشأن مسألة آثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان؛

٢- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنظم حلقة النقاش المذكورة وأن تنسق مع الدول، ومع الهيئات والوكالات وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة المعنية التابعة للأمم المتحدة، سيما مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومع المنظمات الدولية، سيما الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، ومع آليات حقوق الإنسان الإقليمية المعنية، فضلاً عن المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بغية ضمان مشاركة هذه الجهات في حلقة النقاش؛

٣- يطلب أيضاً إلى المفوضية السامية أن تعدّ تقريراً عن حلقة النقاش في شكل ملخص تقدّمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والعشرين.